سفره يقرأ في كل واحدة بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد ثم يقول
اللهم إني أتقرب إليك بهن فاخلفني بهن في أهلي ومالي فهن خليفته
في أهله وماله وداره حتى يرجع إلى أهله قال بعض الحفاظ ولعل
النووي لم يقف على هذا الحديث فتابعه على ركعتين الخبر انتهى والظاهر
أنما ذكرنا موافقة للأصل يحصل أصل السنة لظاهر الخبر السابق
وأن ما رواه الحاكم أكمل لأن من اقتصر على ركعتين يقرأ ما مر ومن
صلى أربعا يقرأ بما رواه الحاكم واستفيد من الحديث أنه يصلي
هذه الصلاة بعدما يلبس ثياب سفره ويلحق بذلك نحوه ويقرأ
في الأولى بعد الفاتحة الكافرون وفي الثانية بعد الفاتحة
الإخلاص ولا بأس بأن يقرأ عقبهما آية الكرسي لما جاء من قرأ
آية الكرسي قبل خروجه من منزله لم يصبه شيء يكرهه حتى يرجع
ولإيلاف قريش قال في الأذكار فقد قال الإمام السيد
الجليل أبو الحسن القزويني الشافعي صاحب الكرامات الظاهرة
والأحوال الباهرة والمعارف المتظاهرة إنها أمان من كل سوء
قال أبو طاهر أردت سفرا وكنت خائفا منه فدخلت إلى
القزويني أسأله الدعاء فقال لي ابتداء من قبل نفسه من أراد
سفرا ففزع من عدو أو وحش فليقرأ لإيلاف قريش فإنها أمان
من كل سوء فقرأتها فلم يعرض لي عارض حتى الآن ثم عبر الأصل
في ذلك بقوله ويستحب فآثرت قولي لا بأس لأن في ثبوت
السنة بذلك نظر ويتخلص من كلام النووي أن القوم هم
من الأولياء إذا خصوا ذكرا بوقت أو حال كان سنة فيه
نحو مسامحة الفقهاء بذلك نظر غير أن موافقة النووي
عليه أحسن ولم لا وهم القوم الذين ما منهم إلا من أحسن
لا سيما والذكر من الأصول لا سيما ما يقتضي عدم التجربة
في ذلك عند من زكى أسلافهم أنه ثم يدعو بما أراد من أمور
دنياه وآخرته ويسأل الله الإعانة والتوفيق وكذا
قال في الأذكار من أحسن ما يقول اللهم بك أستعين

وعليك

١٢

وعليك توكلت اللهم ذلل لي صعوبة أمري وسهل علي مشقة سفري
وارزقني من الخير أكثر مما أطلب واصرف عني كل شر رب اشرح
لي صدري ويسر لي أمري اللهم إني أستحفظك
وأستودعك نفسي وديني وأهلي وأقاربي وكل ما أنعمت به علي
وعليهم به من آخرة ودنيا فاحفظنا أجمعين من كل سوء يا كريم
فإذا نهض من جلوسه قال اللهم بك انتشرت وإليك
توجهت وبك اعتصمت اللهم اكفني ما أهمني وما لا
أهتم له وما أنت أعلم به مني اللهم زودني التقوى
واغفر لي ذنبي ووجهني للخير أينما توجهت لخبر أنس
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرد سفرا إلا قاله عند
ما ينهض من جلوسه ثم يخرج رواه أبو يعلى وابن السني عن عدي
وسقط في الأصل بعض ذلك ولعله من ناسخ ويندب أن يودع
٤ أهله وجيرانه وأن يودعوه لأن ابن عمر رضي الله عنهما كان
يقول للرجل إذا أراد سفرا ادن مني أودعك كما كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يودعنا فيقول أستودع الله دينك وأمانتك
وخواتيم عملك وقال ابن خليل المكي السنة أن يودعهم هو زدنك
لأنه المفارق لهم ولعله استند لقوله صلى الله عليه وسلم
إذا أراد أحدكم سفرا فليودع إخوانه فإن الله تعالى جاعل في
دعائه خيرا وهو ضعيف لضعف سنده لكن لا ابن يحيى البجلي في
هنا في التخصيص والحديث الضعيف أنه يعمل به في الفضائل لا أن الكلام
الضعيف لا يعمل به إذا عارضه الصحيح كخبر
الترمذي السابق ويندب أن يقول كل منهما لصاحبه أستودع
الله دينك ذكرها لأن السفر مظنة المشقة وربما كان سببا
لإهمال بعض أمور الدين وأما تنك هي هنا أمانة ومن يخلفه
من أهله ومال الذي عنده وكيله وخواتيم عملك لما مر وزودك الله
التقوى وغفر ذنبك ويسر لك الخير حيث ما كنت إذ
جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله